

## دور الزكاة في مجابهة الآثار الاقتصادية- البطالة- لجائحة كوفيد-19 The role of the Zakat in confornting the economic effects- unemployment-of the covid-19 pandemic

أ.بن سيد أحمد مليكة<sup>1</sup> ، أ.د. يوسف رشيد<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة تلمسان (الجزائر)، malika.bensidahmed@univ-relizane.dz

<sup>2</sup> جامعة مستغانم (الجزائر)، Youcfi20020002@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2022/11/15 تاريخ القبول: 2023/02/10 تاريخ النشر: 2023/03/01

### Abstract :

After having detailed the serious effects of the Covid-19 pandemic on the whole world and in all areas of economic, health and social life, particularly in the areas of labour and employment, and concluded that there is a need to more effective ways of dealing with such crises. Especially after many studies have confirmed the continuity of these effects for significant periods of time (4 more years.)

Therefore, we had to specify the main and effective role of Zakat and its institutions in the management of such crises if this ritual receives its status, as well as the possibility of benefiting from the institutions set up within its framework; and use them effectively and continuously.

**Keywords:** COVID-19 pandemic; Pandemic ; unemployment ;Zakat.

### مستخلص:

بعد التفصيل فيما أنجر عن جائحة كوفيد-19، من آثار وخيمة على العالم في جميع ميادين الحياة الاقتصادية والصحية والاجتماعية وعلى مجال العمل والتشغيل في بحثنا هذا، والوصول إلى ضرورة البحث عن السبل الأنجع والبديلة لمواجهة مثل هذه الأزمات، خاصة مع تأكيد الكثير من الدراسات على استمرار هذه الآثار إلى فترة ليست بالهينة (4 سنوات أخرى)، فهدفتنا إلى توضيح الدور الرئيسي والفعال للزكاة ومؤسساتها في التصدي لمثل هذه الأزمات إذا ما أعطيت لهذه الشعيرة مكانتها والاستفادة من المؤسسات التي أنشأت في إطارها واستغلالها بشكل فعال ودائم. لنخلص بأن للزكاة أحكاما كثيرة يمكن تفعيلها، كما تحتاج هذه الشريعة لاهتمام أكبر مما توليه الدول الإسلامية خاصة الجزائر، حتى تقوم بالدور المنوط في سد فاقة الفقراء، وتوفير مناصب العمل لمن يحتاج إليها، وتأخذ بيد المفلس لينطلق من جديد. الكلمات المفتاحية: بطالة ;جائحة ;جائحة كوفيد-19; زكاة.

## مقدمة

كان العالم بأجمعه على موعد غير متوقع مع أزمة عالمية كبرى – هي إلى الخيال أقرب منها إلى الواقع – جائحة فيروس كورونا (كوفيد 19) التي بدأت أواخر عام 2019، غير أنها كانت واقعا حقيقيا تثبتته ملايين الصور المنشورة والإحصاءات المخيفة والمقالات الشاكية والأبحاث والأوراق العلمية. واحتلت مكانا مركزيا في الأجندة العالمية. كما كانت اختبارا حقيقيا لكثير مما كان يدعى: في مجال وضع السياسات والخطط الاستعجالية لمواجهة الأزمات. وقد انتشرت الجائحة في جميع الدول تقريبا، وخلفت تداعيات اقتصادية واجتماعية وسياسية متباينة، حاولت الحكومات حل هذه المشكلات بأدوات محدودة ولم تتضح بعد نجاعة هذه الجهود. فكان للزكاة منظورا خاصا، حيث كثر محتاجوها. وسنحاول من خلال هذا البحث توضيح دور الزكاة في علاج مثل هذه الأزمات، باعتبارها الركن الثالث من أركان الإسلام، ومركز المالية العامة في الاقتصاد الإسلامي، وأهم وسائل القضاء على الفقر والبطالة. وهي ذات آثار يؤكد الاقتصاد الإسلامي منها تميزه. (ج. لعمارة 1435هـ/2014م)، ففيها الحلول للمشكلات الاقتصادية المعاصرة والتي فشلت النظم الاقتصادية الوضعية في علاجها. كما سنوضح الحكمة من تعجيل دفع الزكاة والاهتمام بهذه الفريضة لو قامت بدورها المنوط بها ليلمس أثرها الفئات التي نزل تشريعها من أجلهم. وعليه قمنا بطرح الإشكالية الآتية: كيف يمكن استغلال أحكام الزكاة في مواجهة الأزمات على رأسها جائحة كورونا وآثارها الاقتصادية خاصة البطالة؟ وللإجابة على هذه الإشكالية طرحنا الأسئلة الفرعية التالية:

❖ ماهية الزكاة وأهميتها والأصناف المعنية بها (دفعاً وصرفاً)؟

❖ ماهي الآثار الاقتصادية للزكاة؟

❖ ماهي جائحة كورونا (كوفيد-19) وآثارها على العالم (البطالة)؟

❖ كيف يستفاد من أحكام الزكاة في مواجهة آثار جائحة كورونا؟

الأهداف: نهدف من خلال بحثنا إلقاء الضوء على جائحة كوفيد-19، وما أسفرت عنه من نتائج على مختلف المستويات، وكذا التطرق إلى فريضة الزكاة ودورها الاقتصادي في مجال مواجهة مثل هذه الأزمات (الجوائح) لإبراز مكانتها ونجاعتها وضرورة الاهتمام بهذا الركن للاستفادة منه. منهجية البحث: استخدمنا الأسلوب التحليلي الوصفي في سرد البيانات المتعلقة بجائحة كوفيد-19، وكذا في التطرق إلى المفاهيم العامة للزكاة والأقوال التي تدعو إلى تعجيل دفع الزكاة ودورها الاقتصادي.

1- تشخيص جائحة كوفيد-19 (كورونا):

**1-1 مفهوم الجائحة:** هي المصيبة المستأصلة. يقال: اجتاحتهم العدو، واستولى عليهم، واجتاحتهم الشدائد: أصابهم عامة. ولا جائحة فيما اشترى من الثمر مع أصوله بالإجماع. واختلف العلماء فيما اشترى من الثمار مفردا. (المكتبة الشاملة الخديثة بلا تاريخ)

**و الجائحة هي:** "كلّ ضرر كان سببه عاما مفاجئا غير معتاد لا يستطيع دفعه والانفكاك من آثاره يكون مانعاً من الوفاء بالالتزامات المالية التي استقرت في الذمة مع عدم إمكان التضمين". (الدوسري 2021)، وإنّ ممّا يقرب من مصطلح الجوائح في المعاملات المعاصرة وخاصة لدى القانونيين مصطلح (الظروف الطارئة) ومصطلح (القوة القاهرة). فأما مصطلح (الظروف الطارئة) فيعني لديهم: الحوادث الاستثنائية العامة غير متوقعة الحدوث أثناء إبرام العقد تجعل تنفيذ الالتزام مرهق للمدين بحيث تهدده بخسارة فادحة. وأمّا مصطلح (القوة القاهرة) فيعني: كلّ حادث غير متوقع الحصول عند التعاقد، وينجم عنه اختلال بين المنافع المتولدة عن عقد يتراخى تنفيذه إلى أجل، ويصبح تنفيذ المدين لالتزامه كما أوجبه العقد مرهقا إرهابا شديدا، ويتهدده بخسارة فادحة تخرج عن حد المؤلف.

**2-1 أحكام الجوائح في الشريعة:** فقد تم إدراجها تحت عدد من القواعد العامة مثل: قاعدة (ما عمت بليته خفت قضيته) وقاعدة (ما ضاق أمره اتسع حكمه) وقاعدة (الضرر مرفوعٌ ومصروف) وقاعدة (عقود المعاوضات مبنها على المعادلات)، كما أنّها تندرج تحت عدد من المبادئ والمقاصد العامة مثل: مبدأ (مراعاة المصلحة ومرونة الأحكام)، ومبدأ (مراعاة التغليب والتقريب في الأعدار والظنون) ومبدأ (مراعاة مبادئ الإحسان والعدل والرضا في العقود التجارية) (الدوسري 2021)

**3-1 الدليل الشرعي فيما ورد في الجوائح:** إنّ ما ورد بشأن الجوائح من النصوص الصريحة اقتصر على حديثي جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو بعثت من أخيك ثمراً ، فأصابته جائحةٌ فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، بمّ تأخذ مال أخيك بغير حقٍ) أخرجه مسلمٌ في كتاب المساقاة ، باب وضع الجوائح، وكذا حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال : أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها، فكثّر دينه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه: (تصدقوا عليه)، فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال: (خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلّا ذلك) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين.

#### 4-1 أركان الجائحة وأسبابها:

**1-4-1 الأركان:** يورد الفقهاء والقانونيين أنّ للجائحة أركاناً لا بد من تحققها للحكم بأنها جائحة، وهي: السببية الغالبة القاهرة ( بحيث يتعسر أو يتعذر دفعها فلا يمكن التّخلص منه غالباً)، الأثر العام، الفجأة وعدم التّوقع (ويعبر عنه بعضهم بأن يكون سبب الجائحة استثنائياً، أو أن يكون غير مألوف، سواء أكان هذا الحادث سماوياً، أم كان من الأدميين).

2-4-1 الأسباب: هناك اختلاف بين الفقهاء في الاعتداد بالأسباب الآدمية في الجوائح إلا أنهم اتفقوا على الاعتداد بالأسباب السّماوية، وقد اعتدوا بإتلاف الجيوش في الحروب وارتفاع الأسعار وأوامر الحاكم. وأمّا عند أهل القانون فأسباب الجوائح تنقسم لقسمين: أولها الأسباب السّماوية (وهي الآفات والكوارث، مثل: الرّيح، والمطر الشّديد، والسيول الجارفة، والفيضانات، والصواعق، والجليد، والجراد، والجفاف، والآفات الزراعية، والأمراض والأوبئة، والحرائق الناتجة عن ارتفاع درجة حرارة الأرض، ونحوها). ثانياً: الأسباب الآدمية (وهي الحوادث المتلفة التي تقع بفعل آدمي. مثل: آثار الحروب، ونهب الجيوش، وتخريب اللّصوص، وأوامر السلطان، وارتفاع الأسعار نتيجة توقف الإنتاج أو التّصدير والنقل، أو إضراب العمّال. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فالجائحة هي الآفات السّماوية التي لا يمكن معها تضمين أحدٍ ... وإن أتلّفها من الآدميين من لا يمكن ضمانه كالجيوش التي تنهبها، واللّصوص الذين يخربونها فخرجوا فيها وجهين، أحدهما: ليست جائحة لأنها فعل آدمي، والثاني وهو قياس أصول المذهب أنها جائحة، وهو مذهب مالكٍ ..... لأنّ المأخوذ في ذلك هو إيمان الضمان، ولهذا لو كان المتلف جيوش الكفار، أو أهل الحرب، كان ذلك كالآفة السّماوية، والجيوش واللّصوص.

## 2- مفاهيم عامّة حول جائحة كوفيد-19 (كورونا):

1.2. تعريف جائحة كوفيد -19: اسم كوفيد-19 هو الاسم الذي أطلقته منظمة الصحة العالمية للفيروس المسبب لمرض الالتهاب الرئوي الحاد والمعروف باسم (كورونا) والذي أعلنته منظمة الصّحة العالمية جائحة عالمية. ((<https://help.unhcr.org/iraq/coronavirus-covid-19-resources> 2021)). وظهر الفيروس أوّل مرة في ديسمبر 2019 بمدينة ووهان الصينية، في سوق للمأكولات البحرية والحيوانات، ثم انتقل منها إلى بقية مدن مقاطعة هوبي، ومنها إلى مقاطعات الصين وثم إلى سائر أنحاء العالم، وتم تعريف المرض في 13 يناير 2020 ([www.aa.com.tr/ar/](http://www.aa.com.tr/ar/) بلا تاريخ). ويُرمز إليه بـ SARS-CoV-2 (<https://www.mayoclinic.org>) بلا تاريخ)، ومؤخراً ظهر نوع جديد من فيروسات كورونا وتسبب في وفاة الكثيرين حول العالم، ولا يزال مستمراً حتى الآن.

2-2 أعراض كوفيد-19: تتشابه العديد من أعراض مرض كوفيد-19 مع أعراض الإنفلونزا ونزلات البرد وغيرها من الأمراض، والأعراض الشائعة هي الحمى والسعال والإرهاق. ومن الأعراض الأخرى: ضيق التنفس، والشعور بألم أو ضيق في الصدر، وآلام في العضلات أو الجسم، والصداع، وفقدان التذوق أو الشم، واضطراب التفكير، والتهاب الحلق، واحتقان الأنف أو سيلان الأنف، والإسهال، والغثيان والقيء، وآلام البطن، والطفح الجلدي. وبالإضافة لهذه الأعراض، قد يعاني الأطفال صعوبة في الرضاعة. (<https://www.unicef.org/ar> بلا تاريخ)

## 3-2 آثار جائحة كوفيد-19 وطرق مجابها:

1-3-2 الآثار: من الآثار التي يمكن الإشارة إليها والناتجة عن الجائحة نذكر:

❖ ظهور عبارات لم تكن قبل الجائحة العبارات، منها "الاضغاط العامة"، "إلزامية ارتداء الكمامة"، "التباعد الاجتماعي"، "الالتزام بالحجر الصحي"، لتصبح مصطلحات متداولة يوميا.

❖ تضرر الدول التي تعتمد في مداخيلها على إنتاج النفط، وعلى قطاع السياحة بشكل كبير. حيث شهد هذا الأخير توقفا شبه كامل، بسبب القيود على الحركة عجزت العديد من الأماكن على جذب السياح.

❖ تسجيل تراجع في الناتج الإجمالي العالمي وقد قدر في جوان 2020 بنسبة 13 في المائة تقريبا.


❖ بالنسبة لفئة العمال في كثير من الدول: فقدان لمورد أرزاقهم وتدهور أوضاعهم في سد الحاجيات الأساسية لأسرهم، إجراءات تعسفية من قبل رجال الأعمال من قرارات وإجراءات عصفت بوظائفهم، فصل وتسريح جماعي للعمال ببعض الشركات، الامتناع عن صرف المرتبات أو تخفيضها مع إرغام العمال على العمل بنفس الحجم الساعي المحدد سابقا، انعدام إجراءات الوقاية في أماكن العمل. وهذا ما توضحه مؤشرات الجدول الموالي والشكل المرفق به:

الجدول (01): يوضح نسبة الشركات وطبيعة الإجراءات المتخذة اتجاه العمال في ظل الجائحة

النسبة	عطل ممنوحة للعمال	خفض ساعات العمل	خفض الأجور	تسريح العمال
43%	32%	24%	19%	

المصدر: تقرير صندوق النقد الدولي، آفاق الاقتصاد العالمي 2020.

الشكل رقم (01): يوضح نسبة إجراءات الشركات اتجاه الموظفين في ظل الجائحة



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (01)

وقد تأثرت نسب البطالة المتوقعة بآثار الجائحة لتسجل في الغالب ارتفاعا في هذه النسب بالنسبة لمجموعة الدول المختارة، وهي موضحة في بيانات الجدول الموالي:

الجدول رقم (02): آثار جائحة كورونا على البطالة وتوقعاتها في بعض دول العالم (2022/2019)

نسبة البطالة في السنوات (%)	نسبة البطالة في السنوات (%)
-----------------------------	-----------------------------

الدول	2019	2020	2021	الدول	2019	2020	2021
الو.م.ا	3.7	10.4	9.1	ماليزيا	3.3	4.9	3.4
منطقة اليورو	7.6	10.4	8.9	روسيا	4.6	4.9	4.8
كندا	5.7	7.5	7.2	الجزائر	11.4	15.1	13.9
الصين	3.6	4.3	3.8	المغرب	9.2	12.5	10.5

المصدر: ط. د قباني فاطمة الزهراء-ط. د سفيان أمنة-د. علوني عمار، "آثار جائحة كورونا على الاقتصاد العالمي للفترة 2021/2019"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، المجلد 16 العدد 3 (خاص) الجزء 2، نوفمبر 2021، ص 170

❖ وبالنسبة للعمال في القطاع غير الرسمي والذي يضم عدد لا يستهان به من العمال والذي يقدر بالملايين، فقد واجه تحديات كبيرة، أمام غلق محلات الترفيه والسياحة والأسواق والباعة المتجولين، وطردها العاملات من المنازل خوفا من العدوى. ما كشف هشاشة الأوضاع القانونية والاجتماعية لهذه الفئة. (لخدماتالنقابة العمالية 2020)

❖ في المجال الصحي، كان أمام فوهت البركان باعتباره القطاع الاستراتيجي في مواجهة الوباء، إذعان من قلة المخصصات والإمكانات من كامات طبية ومعقمات وضعف إجراءات التحاليل والكشف عن الفيروس وانتقال العدوى، لتوفير الحماية وكبح العدوى وانتشارها.

❖ بالنسبة للفقير والفقراء: فقد ألحقت الجائحة أشد الأضرار بالفئة الفقيرة والأكثر احتياجا، كما ألحقت عددا كبيرا بصوف الفقراء، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03): يوضح تطور عدد الفقراء في العالم (الوحدة: بالملايين)

السنوات	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
عدد الفقراء	586.4	614.7	643.3	660.0	689.1	716.9	741.4

المصدر: تقرير الفقراء والرخاء المشترك 2020، شبكة إحصاء الفقر، الأفاق الاقتصادية العالمية.

❖ ويشير أحدث تحليل تحذيرا أنّ الجائحة أفضت إلى سقوط 88 مليون شخص آخر في عداد الفقراء المدقع في العالم، وأنّ هذا الرقم ماهو إلا مجرد قراءة أولية، وفي أسوأ الأحوال سيصل إلى 150 مليون فقيرا، ويتوقع البنك الدولي أن هذه الشريحة من الفقراء الجدد ستكون بالدرجة الأولى أكبر في جنوب آسيا وتلها مباشرة منطقة إفريقيا جنوب الصحراء، وأن معظمهم يشتعلون في القطاع غير الرسمي والإنشاءات والصناعات التحويلية.

❖ تعليق مدفوعات خدمة الديون: دعا صندوق النقد الدولي والبنك العالمي إلى تعليق مدفوعات خدمة الديون المستحقة على أشد البلدان فقرا لتمكينها من التركيز على مكافحة الجائحة. ومكنت هذه المبادرة هذه الدول من توفير بعض المليارات من الدولارات من مواجهة الجائحة.

- ❖ انخفاض التحويلات المالية مع انخفاض أعداد المهاجرين والمغتربين: خلصت أحدث التنبؤات إلى أن التحويلات المالية خلال الجائحة ستنخفض بنسبة 14 بالمائة. وقد تمس أوروبا وآسيا الوسطى، والتي لعبت دورا في تخفيف حدة الفقر في البلدان المرسل إليها. (بول 2020).
- ❖ ارتفاع تكلفة الرعاية الصحية: أصبح الناس يدفعونها من مالهم الخاص في البلدان النامية، ما سبب أعباء مالية كبيرة للفقراء وثقل وقع الجائحة عليهم.
- ❖ إغلاق الفصول الدراسية: عرفت الفصول الدراسية في ظل الجائحة ذروة الاغلاقات العامة، وفرض على أكثر من 160 بلدا إغلاق المدارس، أي ما يعادل 1.5 مليار طفلا وشابا. هذا ما يؤثر على التحصيل الدراسي، وزيادة التسرب المدرسي في الأمد القصير (blogs.worldbank.org بلا تاريخ)
- ❖ التأثير على الصراع والعنف: أدى انعدام الأمن الغذائي وجائحة كورونا إلى اشتداد تأثير الهشاشة والصراع والعنف في الكثير من الأماكن.
- ❖ في مجال البيئة والتنمية المستدامة: فتغير المناخ والصدمات المناخية والكوارث الطبيعية وخسائر تدهور المنظومة البيئية لم تتوقف.
- ❖ انخفاض التجارة العالمية بمقدار 1.7 تريليون دولار إلى 2.6 تريليون دولار، وتكبد قطاع التصدير خسارب 5 دولارات. (نورالدين 2021)
- 2-3-2 وسائل مجابهة الوباء على المستوى العالمي: مواجهة تفشي الوباء اتخذت حزمة من الإجراءات والتدابير الاحترازية تمثلت في: العزل والحجر الصحي - التباعد الاجتماعي - المنع من السفر- الإغلاق التام لجميع مؤسسات الدولة ( المدارس - الجامعات- الشركات والمصانع وأماكن الترفيه وشركات السياحة). كما أوجبت الجائحة مراجعة حقيقية لسلبيات وإيجابيات المراحل السابقة من التسيير والحكم، وتصحيح المسار، وفتح المجال أمام المجتمع المدني للمشاركة بكل مكوناته في مواجهة الأزمات. وفي قطاع التعليم ومحاولة على الحفاظ على عملية التعلم وسط الأزمة، كان أمام البلدان خيار التعلم عن بعد، وفي هذا الصدد اتضحت عقبة ضعف خدمات الاتصال بشبكة الانترنت. وتستمر مجموعة البنك الدولي في القيام بالاستثمارات الرئيسية التي تساعد البلدان على دمج الأنشطة المناخية في برامجها التنموية لدعم مجابهة الصدمات.
- بالإضافة إلى إطلاق مبادرة للاستفادة من التمويل الاجتماعي الإسلامي مثل الزكاة والصدقات للتخفيف من آثار الجائحة ( فقد أطلقت الأمم المتحدة بالشراكة مع البنك الإسلامي للتنمية مبادرة لدعم جهود تمويل التعافي من جائحة كوفيد-19 بشكل أفضل، وتهدف المبادرة إلى توفير الدعم العاجل للتخفيف من حدة الفقر ودفع عجلة التعافي الاقتصادي، والاستجابة لجائحة كوفيد-19 وتعزيز التنمية المستدامة.

ويُعد التمويل الاجتماعي الإسلامي آلية تمويل أساسية، وتستخدم أدوات تقليدية مثل الزكاة (التي تبلغ المساهمات السنوية في إطارها 300 مليار دولار أميركي) والصدقة والوقف (ومنه الصناديق الاستثمارية)، وأدوات التمويل الأصغر.

وشدّد "د. بندر بن محمد حمزة حجار"، رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، على أن "آليات التمويل الإسلامي الاجتماعي تتيح فرصة لتحقيق المرونة التي نحتاج إليها". وأعرب عن ثقته بأن آليات الزكاة والصدقة والوقف والتمويل الإسلامي الأصغر، ستقدم منهجية تنموية ذات طبيعة قاعدية تتسم بالشمول والمرونة، وأضاف: "أتطلع للعمل مع شركائنا في الأمم المتحدة لتعميم هذه الأدوات لتلبية الاحتياجات الملحة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة

وأكدت "د. رولا دشتي"، الأمينة التنفيذية للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، أن التمويل الاجتماعي الإسلامي الذي يقوم على مبادئ الإنصاف والعدالة من شأنه أن يدعم السعي للتغلب على القيود المالية ونقص التمويل وانعدام المساواة في التمويل، وأن يفتح آفاقاً جديدة لتحفيز النشاط الاقتصادي وتعزيز الرفاهية الاجتماعية وتحقيق الإدماج المالي والازدهار المشترك.

2-3-3 إحصائيات خلفها الوباء: تشير إحصائيات انتشار فيروس كورونا في العالم: آخر تحديث 2021/10/4 إلى الأرقام الواردة في الجدول أدناه.

الجدول رقم (4): يمثل الجدول عدد الوفيات والإصابات وعدد الأشخاص المتعافين من الوباء على

#### المستوى العالمي

الأشخاص	المصابون	المتعافون	المتوفون
العدد	235.737.542	4.816.219	212.618.222

المصدر: worldometers.info

## 2 الزكاة وعلاجها للأزمات:

### 2-1 مفاهيم عامة حول الزكاة:

2-1-1 تعريف الزكاة: سَمِيَ القرآن المقدار الذي يجب إخراجَه من المال زكاة، وهي في اللّغة الزيادة، ومن معانيها: النموّ والبركة. فقد تكفل الله بتنمية المال المُزكّي، وحفظه من الهلاك. روى أبو داود، عن أنس، عن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: "حصّنوا أموالكم بالزكاة. وداووا مرضاكم بالصدقة. واستعينوا على حمل البلاء بالدعاء والتضرّع". وروى مسلم عن أبي هريرة، أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: "ما نقصت صدقة من مال. وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلاّ عزّاً. وما تواضع أحدٌ لله إلاّ رفعه .



لقد أورد الأستاذ الشيخ يوسف القرضاوي في كتابه "فقه الزكاة" أنّ الزكاة هي الحقّ الدوري المحدّد الثابت في المال والواجب على العيان بصفة دائمة، وهي حقّ واجب الأداء ولو لم يوجد فقير يستحقّ المواساة أو حاجة تستدعي المساهمة. (عبدالله 1409هـ/ 1989 م).

2-1-2 حكمها ودليل مشروعيتها: لم يجعل الإسلام الزكاة ترجع لهوى الشخص إن شاء أعطى وإن شاء منع بل جعلها إجبارية، لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾، سورة التوبة، الآية: 103. فهي فريضة من فرائض الإسلام وركن من أركان الدين، وقد دلّ على وجوبها الكتاب والسنة. وقد أجمعت الأمة على فرضيتها، ووجوب العمل بها. (السراحنة 1460هـ/ 2000م). واجبة وفق النصوص الصريحة بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، وهي واجبة في المال النامي حقيقة أو تقديراً. (الدين 2021).

فمن القرآن الكريم: فقد قرّر الحقّ سبحانه وتعالى فريضة الزكاة في كتابه الكريم بآيات واضحة تقطع بفرضيتها وحتمية أدائها، (عبدالسلام 2012)، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾، سورة البينة، الآية: 5، ومن السنة النبوية الشريفة، قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "بُئِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَحَجَّ الْبَيْتِ وَصَوْمَ رَمَضَانَ"، أمّا من الإجماع، قال الحافظ الإمام ابن حجر العسقلاني - رحمه الله -: "والزكاة أمر مقطوع به في الشرع يستغني عن تكلفة الاحتجاج له، وإنّما وقع الاختلاف في فروعه، وأمّا أصل فريضة الزكاة فمن جردها كفر." (العسقلاني 2013)

3-1-2 متى تدفع الزكاة؟ وماهي شروط وجوبها: تبدأ سنة الزكاة في التاريخ الذي وصلت فيه الثروات النّصاب لأوّل مرّة. يجب أن تحسب الزكاة كلّ عام في التاريخ المذكور. وإذا نسي هذا التاريخ يحاول الشخص تقديرها في أحسن الأحوال. وخلاف ذلك، يختار الكثير من الناس دفعها خلال شهر رمضان

كل عام أو خلال شهر محرم (بداية العام الهجري). (Banque Société Générale s.d.).

أمّا شروط وجوب الزكاة في الإسلام: نجلها الملك التام، إمكان النماء، بلوغ النصاب، الفصل عن الحوائج الأصلية، السلامة من الدين أي خلو المال من الدين، حولان الحول أي مضي عام كامل. (ع. فؤاد 1406هـ/ 1986م).

4-1-2 نصاب الزكاة ومقاديرها: جعل الشّارع مواساة الأغنياء للفقراء سنّة بين المسلمين، فأوجب الزكاة حقًا معلوما حدّد نصبه ومقاديره وشروطه وطريقة أدائه ووقته، وقد روعي في ذلك التّقدير مصلحة الطرفين، فلم يجعلها يسيرة جدًا حيث لا تسد حاجة الفقير، ولا ثقيلة يعسر على الغني أدائها (عبدو 2006).

5-1-2 الأموال الزكوية: تجب الزكاة في عموم الأموال التي تتوافر فيها الشروط الشرعية للخضوع للزكاة، وهي تصنف إلى خمسة أجناس من الأموال وهي: بهيمة الأنعام (الإبل، والبقر، والغنم)،

والنقدان (الذهب والفضة) وما يقوم مقامهما من العملات الورقية المتداولة اليوم، وعروض التجارة (كل ما أعدَّ للبيع والشراء لأجل الربح) والنصاب 2.5 من قيمة عرض التجارة (الموجان 1425هـ/2004م)، والحبوب والثمار (الحبوب: هي كل حب مدخر مققات من شعير وقمح وغيرهما، والثمار: هي التمر والزبيب) (السراحنة 1460هـ/2000م). وتنقسم زكاتها إلى: ما سقي ماء السماء ففيه العشر 10%، وما سقي بماء دفع ثمنه نصف العشر 5%، والمعادن و الرِّكاز (المعادن: هي كل ما خرج من الأرض مما يخلق فيها، من غير وضع واضع مما له قيمة: كالذهب، والفضة (سليمان، 1437هـ/2015م)، وقيمة الزكاة فيها 2.5 % من الأموال، ونصاب الذهب عشرون دينار شرعياً، والفضة مائتا درهم)، والنحاس، وغيره، والرِّكاز: هو ما يوجد في الأرض من دفائن الجاهلية)، إذا وقع العثور عليه دون مصاريف ودون كبير عمل، تكون زكاته الخمس، والباقي لواجده، وإذا تم الحصول عليه مشقّة، كانت زكاته زكاة المعادن، ربع العشر أي 2.5٪.

1-2-6 مصاريف الزكاة: نظرا إلى المكانة التي حظي بها نظام التوزيع في الإسلام تولى الله سبحانه وتعالى بنفسه تحديد معالم هذا النظام وأبعاده، فتولى سبحانه وتعالى تحديد المصارف في الآية 60 من سورة التوبة. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَیْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، سورة التوبة، الآية: 60. فجزأها ثمانية أجزاء لصفين من الناس: الأول هو المحتاج ويشمل الفقراء والمساكين وفي الرقاب وابن السبيل. والصف الثاني ويضم منعة المسلمين: المؤلفة قلوبهم والغارمين والغزاة في سبيل الله. وهذه الأصناف الثمانية مجمع عليها. (شومية، "الأمن الاقتصادي في الشريعة الإسلامية - دراسة تأصيلية" 1437هـ/2016م) فيسمح هذا التّحديد لأوجه الإنفاق ومعايير التّوزيع بضمان رعاية الفئات الاجتماعية المستهدفة. (قدي 1439هـ/2018م)

- 2- أهمية الزكاة: تحلّل الزكاة موقعا متميزا في النظام الاقتصادي الإسلامي، وتؤكد عدد وطبيعة الآيات القرآنية الواردة في سياقها، كما تؤدي أدوارا كثيرة نشير منها إلى مايلي:
  - 1-2 الزكاة رابطة دينية بين المكلف وبين ربه، وبينه وبين المجتمع الذي يعيش فيه.
  - 2-2 تمثل الزكاة أحد أهم أركان الاقتصاد الإسلامي منهجا وتطبيقا
  - 3-2 وسيلة لمحاربة الفقر، حيث وضع الفقير على رأس أجندة منظمة الأمم المتحدة.
  - 4-2 وسيلة لضمان الاستقرار الاجتماعي باعتباره شرطا ضروريا للممارسة الاقتصادية السليمة ومكونا لمناخ الأعمال.
  - 5.2 محاربة الاكتناز ودفع الأموال إلى الحركة والنشاط نتيجة الاقتطاع من المال.
- 3- خصائصها:

- 1-3 وفرة حصيلتها وانخفاض نفقات تحصيلها؛ فالمؤمن يؤديها طواعية تقرباً لله تعالى، كما تفرض على جميع الأموال النامية وجميع المكلفين الذين تتوفر فيهم الشروط. ونفقاتها تقترب من الصفر.
- 2-3 دوريتها: تعتبر من الإيرادات الدورية لأنها تجب سنوياً بعد مرور الحول، نتيجة تباين الحول من شخص لآخر واختلاف مواسم نضج وحصاد الثمار والزروع.
- 3-3 استمراريته: هي إيراد دائم مستمر الوجود، لا يجوز لأي حاكم إسقاطه ولا إلغاؤه ولا إعفاء بعض المكلفين من أدائه، لأنه حق لله. (حمدي 1437هـ/2016م)
- 4-3 جوهر توزيع الزكاة في أشكالها المختلف لها وظيفة في تطوير جباية ثروة الأمة، فأداء و جمع الزكاة كما يجب يمكن اقتصادياً من محو فجوة الثروة الاقتصادية الصارخة. (Athoillah s.d.)
- 5-3. تعد الزكاة بديلاً للضرائب، ودفعتها يؤدي إلى التخفيف من العجز في الميزانية بتوفير ما كان يدفع إلى الفئات الفقيرة والمحتاجة في البلاد. (قانة 1430هـ/2009م)
- 6-3 محلية الزكاة: وتعني توزيع الزكاة في محل جمعها.
- 4- الآثار الاقتصادية للزكاة: كانت الزكاة عامل تحفيز للنمو الاجتماعي، وتحفيز النمو السياسي بالإنفاق على العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم ونصرة الدعوة إلى الله. (عناية، "الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي" 1409هـ/1989م). والجوانب الاقتصادية للزكاة من المواضيع التي تستحق البيان للعلاقة المباشرة للزكاة بالنشاط الاقتصادي. (د. لعامة، "اقتصاديات الزكاة، والدور الجديد للدولة في الاقتصاد الإسلامي" 1435هـ/2014م .)
- 1-4 فهي مصدر هام من مصادر الإيرادات العامة التي تكفل تمويلاً ضخماً لا يستهان به تزيد قيمته (في تقدير علماء الاقتصاد المالي) على حصيلة الضرائب، وذلك إذا ما أحسن جهازها الإداري والمالي المستقل القيام على شؤونها واطمأن له الناس. (عبدالله 1409هـ/1989 م) .
- 2-4 تشجيع أصحاب رؤوس الأموال لتخصيص ثرواتهم واستثماراتهم، في التجارات والصناعات والخدمات التي تخصص لتغطية تلك الحاجات، نظراً لزيادة الطلب عليها. مما يعني توظيف المزيد من اليد العاملة في هذه القطاعات، فتقل البطالة بدون شك. ولا يتوقف عند تقليل البطالة فقط وإنما يشجع على أن تكون تلك العمالة متخصصة في المهارات التي تتعلق بتأمين هذه الحاجيات الأساسية.. (الزهراني، " فلسفة الجمال في مبادئ الاقتصاد الإسلامي- تحليل نظري وتطبيقي فقهي" بلا تاريخ)
- 3-4 الدور التمويلي للزكاة: بتمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، فإذا كان ذا حرفة يعطى حتى يشتري لوازم حرفته قلت قيمة ذلك المبلغ أو كثرت. وإذا كان عاجزاً لا يقدر على مزاوله حرفة أو مهنة أو عمل يكسب منه معيشته، فيستحق من حصيلة الزكاة كفاية العمر (د. لعامة، " اقتصاديات الزكاة، والدور الجديد للدولة في الاقتصاد الإسلامي" 1435هـ/2014م).
- 4-4 الآثار التوزيعية للزكاة: وهي أثر الزكاة في توفير حد أدنى من المعيشة للفقراء، أو تحقيق حد الكفاية، وهي الأثر في تخفيف التفاوت في توزيع الدخل والثروة بين الناس. (حمدي 1437هـ/2016م).

والزكاة تعمل على سرعة دوران رأس المال وحفز الاستثمار إذ أنها تشجع صاحب المال بطريق غير مباشر على استثمار أمواله حتى يتحقق فائض يؤدي منه الزكاة ومن ثم فقد استفاد صاحب المال من استثمار أمواله بالريح وقد أفاد المجتمع بأداء حق المستحقين بالزكاة.

5-4 الزكاة وتوطين المشاريع: من خلال التحكم في حصيلة الزكاة وعدم السماح لها بالخروج من مكان تحصيلها إلى مكان آخر، للقيام بمشاريع من قبل المستفيدين في تلك المناطق التي أخرجت منها الزكاة حتى درجة الاستيفاء والكفاية التامة.

6-4 أثر الزكاة على تنمية الموارد البشرية: إن النظر في تشريع الزكاة نجد أنه يحرض تحريضا قويا كلا من الموارد البشرية المالية والطاقات البشرية على التوظيف والتشغيل. (حمدي 1437هـ/2016م) ، فسهم الإنفاق في الرقاب من شأنه أن يحزر قوة عاملة لا بأس بها لتسهم في الأعمال الاقتصادية المختلفة. وتحويل الفقراء القادرين على العمل إلى عاملين منتجين، من خلال تقديمات نقدية أو عينية أو قرض حسن إنتاجي أو تدريب مهني أو حرفي. (عبدالله 1409هـ/ 1989 م)

7-4 الزكاة والاستهلاك: تعمل الزكاة على زيادة الطلب الاستهلاكي لأنها تؤخذ من الفئات ذات الميل الحدي المنخفض للاستهلاك وتعطى الفئات ذات الميل الحدي المرتفع للاستهلاك. (الدين، " الزكاة كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية ) (سقاط على تجربة الجزائر في تسيير أموال الزكاة) " 1467هـ-2007م).

8-4 تحفيز جانب العرض و الإنتاج: إن أفضل الطرق لزيادة الإنتاج وضمان معدلات أسرع للنمو الاقتصادي هو إيجاد الحافز الدائم، (عبد السلام 2012) وتركز الزكاة على نقل المحتاج إلى صفوف المنتجين الذين ينتجون فيكفون أنفسهم.

9-4 الزكاة ملاذ للمشروعات المشرفة على الإفلاس: وهذا من خلال إعانة الغارمين على سداد ديونهم وعليه خفض عدد المشروعات المقبلة على إشهار الإفلاس. وبالتالي التحصين من البطالة. 4-10 دور الزكاة في محاربة الاكتناز والاحتكار وتحريم الربا: الزكاة هي ضريبة ضد الاكتناز، تدفع المدخرات والمخزونات النقدية إلى مجال الاستثمار حتى لا تتآكل نتيجة الاقتطاعات الزكوية (قدي 1439هـ/2018م). واتجاه أرباب المال لسوق الاستثمار بسبب تحفيز الزكاة لهم، لم يكن كذلك لو فتح له باب الربا.. (الزهراني، " فلسفة الجمال في مبادئ الاقتصاد الإسلامي- تحليل نظري وتطبيقي فقهي " بلا تاريخ).

11-4 أثر الزكاة على التضخم: تعتبر عمليات تحصيل وتوزيع الزكاة واحدة من السياسات النقدية للحد من معدل التضخم. ((Moham 2012). عن طريق الجمع المسبق والتحصيل النقدي، وفي حالة الانكماش يتم الجمع العيني لكي لا يؤثر على الكتلة النقدية.

12-4 علاج الزكاة للبطالة: وعلاج البطالة من خلال تمويل المشروعات التي يحتاجها العاملون (شومية، " الأمن الاقتصادي في الشريعة الإسلامية - دراسة تأصيلية" 1437هـ/2016م) وفي ذلك يقول القرضاوي: " البطالة مشكلة اقتصادية واجتماعية وإنسانية ذات خطر، فإذا لم تجد العلاج الناجع تفاقم خطرها على الفرد، وعلى

الأُسرة، وعلى المجتمع." (القرضاوي 2001)، ويتضح أثر الزكاة في زيادة كمية العمل من خلال ما خصص من حصيلتها للمساكين. وما خصص لسهبي الغارمين وابن السبيل، ما يوفر وسائل الإنتاج للغارمين (غير المقصرين) بما يحفظ استمرار عملهم وحفظ مصالح أعمالهم. (مصطفى 2011).

13-4 دور الزكاة في مواجهة الأزمات والجوائح: ويروي الإمامان أحمد ومسلم من حديث قبيصة بن المحارق: "أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أباح لمن أصابته جائحة اجتاحت ماله أن يسأل ولي الأمر حقه من الزكاة، حتى يصيب قواما من عيش" (عناية، "الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي" 1409هـ/1989م)

#### 5- أحكام تتعلق بالزكاة لمواجهة الجائحة:

1-5 حكم تقسيط الزكاة على دفعات شهرية طوال العام: هل يجوز إخراج الزكاة قبل وجوبها، وهل يجوز إخراجها على شكل دفعات شهرية أثناء الحول؟

ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يجوز تعجيل إخراج الزكاة قبل وجوبها بتمام الحول، لحديث علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، الذي رواه الحاكم: "أنَّ العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك".

وكما جاء في سنن الترمذي أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إنَّا قد أخذنا زكاة العباس عام الأول للعام". واشتروا لجواز ذلك أن يكون النصاب موجودا، فلا يجوز تعجيل الزكاة قبل بلوغ النصاب بغير خلاف. وذلك أن النَّصاب سبب وجوب الزكاة، والحول شرطها، ولا يقدم شرط قبل سببه، ويجوز تقديمه قبل شرطه. ويجوز للمزكي تعجيل إخراج زكاته دفعة واحدة، وله تقسيطها على دفعات بحيث يكون القسط الأخير يوم وجوب الزكاة. (النماء رجب- يوليو 1429 / 2008).

وفي حالة ما تبين أن ما أخرجه معجلا يزيد عن المقدار الواجب فله أن يعتبر الزائد معجلا عن السنة التي بعدها، أو يسترجعه من الجهة التي دفعها إليها إذا لم يتم صرفها ولم يترتب على ذلك حرج للمؤسسة الخيرية، أو يعتبر الزائد صدقة اختيارية. أمَّا إذا تبين أنَّ المقدار أقل، أخرج الفرق ليكمل لقدر الواجب عن السنة التي عجل زكاتها. (النماء رجب- يوليو 1429 / 2008).

2-5 صرف الزكاة للعمال العاطلين عن العمل: هل يجوز صرف الزكاة لعمال حرموا ومنعوا من العمل بسبب الظروف الراهنة التي نعيشها (وباء كوفيد 19)؟

الأصل في الزكاة أن تصرف في المصارف الثمانية المذكورة في قوله تعالى: "إنَّما الصدقات..."، سورة التوبة، الآية: 20، فهؤلاء الذين تصرف لهم الزكاة، فمن كان غنيا أو قادرا على الكسب فلا يجوز أن تصرف إليه الزكاة، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا تحلَّ الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم وهو حديث صحيح كما قال الشيخ الألباني. والمقصود بذي مرة سوي أي الإنسان القوي السليم الأعضاء الذي يستطيع أن يعمل ويجد العمل والطريق إلى كسب العيش، وأمَّا

من سدّت طريق التكسب في وجهه عملاً فيجوز أن يعطى من الزكاة وإن كان قوياً قادراً على الكسب ولكنه لا يجد السبيل إلى ذلك.

كما هو حال كثير من العمال في وقتنا الحاضر الذين سدّت في وجوههم سبل طلب الرزق ( بسبب جائحة كوفيد 19) فلا بأس من أن يعطوا من الزكاة. قال الإمام النووي: (قال أصحابنا - أي الشافعية- من يستعمله حلت له الزكاة لأنه عاجز) المجموع 6/191 . (عفانة 1428هـ/2007م).

وهنا سنتطرق إلى تعريف الغارمين: يقول الدكتور يوسف القرضاوي: (وأخص من ينطبق عليه هذا الوصف- الغارمون- أولئك الذين فاجأتهم كوارث الحياة ونزلت بهم حوائج اجتاحت مالهم واضطرتهم إلى الاستدانة لأنفسهم وأهلهم، فعن مجاهد قال: " ثلاثة من الغارمين، رجل ذهب السيل بماله، ورجل أصابه حريق فذهب بماله، ورجل له عيال وليس له مال فهو يدان وينفق على عياله") رواه ابن أبي شيبة في المصنف 3/207.

أجاز الفقهاء أن تدفع الزكاة لرجال الأعمال الذين ركبهم الديون، ولا يقدرّون على الوفاء بها بسبب الكوارث، والمصائب، والأزمات، حتّى يعودوا مرة أخرى إلى مزاوله نشاطهم بدلاً من تشريد من كانوا يعملون معهم. ويعزز ذلك ما ورد في الحديث عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: " قلت يا رسول الله إنّنا قوم نتساءل أموالنا، قال: يتساءل الرجل في الجائحة والفتق ليصلح به بين قومه فإذا بلغ أو كرب استعف" رواه أحمد وذكره الهيثمي وقال رواه أحمد ورجاله ثقات، مجمع الزوائد 3/100. (عفانة 1428هـ/2007م).

3-5 هل يجوز للجان الزكاة أن تقوم باستثمار أموال الزكاة في مشاريع اقتصادية تعود بالنفع على الفقراء والمساكين وبقية المستحقين للزكاة؟

من المعلوم أنّ الزكاة واجبة على الفور، على الراجح من أقوال أهل العلم ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، سورة النعام، الآية: 141. وقال الإمام النووي: (قد ذكرنا أنّ مذهبنا أنّها إذا وجبت الزكاة وتمكن من إخراجها، وجب الإخراج على الفور، فإن أخرها أثم وبه قال مالك وأحمد وجمهور العلماء) المجموع 5/335.

وقضية استثمار أموال الزكاة في مشاريع تعود أرباحها على مستحقيها من المواضيع المهمّة التي أثّرت في العصور المتأخّرة، وتعد نازلة من نوازل الفقه المعاصر، حيث لم يتطرق إليها الفقهاء القدامى، وهي جديرة بالاهتمام بها ومعرفة حكمها، إذ أنّها تثير اهتمام كثير من المؤسسات الزكوية والهيئات الخيرية في العالم الإسلامي، وهي من الأسئلة الملحة التي تحتاج إلى الإجابة الشافية. وظهرت هذه القضية بعد تنوع أساليب العمل والإنتاج، وظهور المشاريع الاستثمارية الضخمة التي تدر أرباحاً على أصحابها. (الخلاقي 2014).

وأجاز مجمع الفقه الإسلامي استثمار أموال الزكاة من حيث المبدأ، وقد جاء في القرار مايلي: "يجوز من حيث المبدأ توظيف أموال الزكاة في مشاريع استثمارية تنتهي بتمليك أصحاب الاستحقاق للزكاة أو تكون تابعة للجهة الشرعية المسؤولة عن جمع مال الزكاة وتوزيعها على أن يكون بعد تلبية الحاجة الماسة الفورية للمستحقين وتوافر الضمانات الكافية للبعد عن الخسائر". (مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد3، ج421/1 بتاريخ)

إنّ الأصل العام في مسألة استثمار أموال الزكاة هو عدم الجواز، إلا في حالات خاصة وبمجموعة من الشروط التي ذكرت أعلاه لأن الفورية في إيصال الزكاة لمستحقها أمر له من الأدلة الشرعية ما يلزم بذلك، وهذا من باب المحافظة على شعيرة الزكاة من ضياع حقوق مستحقها، وخشية من جمع من الطامعين في أموال الزكاة بحجة استثمارها وتضييع هذه الأموال.

لقد حرص الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على جمع الزكاة، وفي الوقت نفسه سعى إلى مراعاة ظروف المجتمع في جمع الزكاة عند حدوث نازلة أو نكبة، ففي عام الرمادة أواخر السنة السابعة عشر للهجرة، أصاب الجذب والقحط في شبه الجزيرة العربية. فلم يرسل الخليفة عماله إلى الأمصار لجمع الزكاة بل أخزها حتى ارتفعت المحنة، وفي السنة التي تليها أغيث فيها الناس، وكان فيها يعصرون أمر عماله بجمع الزكاة عن عامين. (العمر 1984)

4.5. أحكام نقل الزكاة: الأصل المتفق عليه أنّ الزكاة تصرف في بلد المال الذي وجبت فيه الزكاة، ومن المتفق عليه أيضاً أن أهل البلد إذا استغنوا عن الزكاة كلّها أو عن بعضها لانعدام الأصناف المستحقة أو قلّة عددها وكثرة مال الزكاة جاز نقلها إلى غيرهم. والأمر موكول إلى الإمام يتصرف فيها حسب الحاجة أو إلى أقرب البلاد إليهم.

أما النقل عند عدم استغناء أهل البلد فاختلفوا فيه على النحو التالي: قال المالكية: يجب صرفها في موضع الوجوب أو قربه، وهو ما دون مسافة القصر. الشافعية والحنابلة: شددوا فقالوا لا يجوز نقل الزكاة من بلد إلى آخر، بل يجب صرفها في بلد المال. الحنفية: فقالوا بكراهية نقلها إلا أن ينقلها إلى قرابة محتاجين لما في ذلك من صلة الرحم، أو إلى أفراد أو جماعة أو من دار الحرب إلى دار الإسلام أو إلى عالم أو طالب علم لإعانتهم على رسالتهم أو نقلها إلى من هو أروع أو أصلح أو أنفع للمسلمين أو كانت زكاة معجلة قبل تمام الحول، فإنه في هذه الصورة جميعاً لا يكره النقل. أما المحدثون: يميل الفقهاء المحدثون إلى رأي أبي حنيفة ومدرسته (أ. فؤاد 1406هـ/1986م).

5-5 أحكام تعجيل إخراج الزكاة، لسدّ الحاجات، ومساعدة المتضرّرين من جراء الأزمات: يعاني الناس سوء الأحوال الاقتصادية والاجتماعية، من جراء انتشار "جائحة كورونا"، وما أفرزته من تأثيرات سيئة، تضرّر منها خلق كثير، ممّا دعا إلى استصدار فتوى تجيز تعجيل إخراج زكاة المال، لفائدة الفئات المتضرّرة، في هذه الظروف القاهرة.

فالرأي الراجح في هذه المسألة أنه يجوز تعجيل إخراج زكاة المال، لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه أخذ من العباس صدقة سنتين، ولما في الصحيحين من قوله صلى الله عليه وسلم "أما العباس فبي علي ومثلها" يعني أنه أخذ منه زكاة سنتين مقدّما، ولما روى أبو داود من أنّ النبي صلى الله عليه وسلم تسلف من العباس صدقة عامين. كما ورد في الصحيحين، أنّ العباس تأخّر في أداء الزكاة، كما زعم البعض، فكان التبرير له أنه أخرجها لمُدّة عامين؛ ولذلك لا تؤخذ منه زكاة عامين. ولو لم تصحّ الزكاة تعجيلا، لأوجبها النبي صلى الله عليه وسلم على عمّه العباس، رضي الله عنه. (القاسمي 2020)

❖ وفي تصريح للدكتور " أحمد الحداد" كبير المفتين، مدير إدارة الإفتاء في دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في دبي: "يجوز للمزكي تعجيل إخراج زكاة ماله قبل ميعاد وجوبها، كما ذهب إلى ذلك جمهور العلماء"، وسبب الجواز: "أنّ الزكاة تجب بسببين وهما بلوغ النصاب وتمام الحول، ومن القواعد الشرعية أن ما وجب بسببين جاز تقديمه عند وجود أحدهما، وهو هنا بلوغ النصاب، فجاز أن تقدم، كما في تقديم الكفارة على الحنث في اليمين، لاسيما عند الحاجة الماسة كما في ظرفنا هذا الذي انقطع الناس فيه عن أعمالهم بسبب وباء «كورونا». فهي في هذا الظرف إغاثة للملهوفين وتفريج الكرب عن المكروبين وكونها في رمضان فكل ذلك يجعل أجراها مضاعفاً وثوابها عند الله تعالى كبير.

❖ أفتى الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، "علي القره داغي"، بضرورة تعجيل إخراج الزكاة الآن ودفعها للمتضررين من وباء "كورونا"، معتبرا أن إخراجها الآن هو أولى. وأضاف: "تعجيل دفع الزكاة إلى هؤلاء الفقراء المعطلين الذين تراكم عليهم الفقر هو أفضل من تأخيرها حتى إلى شهر رمضان، وهذا هو رأيي الشرعي.

وبالنسبة للجزائر: فقد أشارت لجنة الفتوى التابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر إلى أنه "يجوز تقديم الزكاة وإخراجها قبل حلول موعدها (أي الحول)، وفي ذلك ما لا يخفى من تحقيق المصلحة التي تعود على فئات من المواطنين، وذلك بمرافقتهم وإعانتهم في تجاوز الصعوبات التي أفرزتها جائحة كورونا.....". ونهت اللجنة في ذات البيان المزكين الذين قدموا زكاتهم وأخرجوها قبل دوران الحول، "أن يراجعوا نصابهم عندما يحين موعد حولهم الأصلي، فإذا وجدوا عند تمام الحول (أي العام) أن مجموع ما عندهم من المال يزيد على المبلغ الذي أخرجوا منه الزكاة سابقا، فإنه يجب عليهم إخراج الزكاة من الفارق بين القيمة السابقة والقيمة الحالية، لأنّ تقديم الزكاة لا يسقط وجوبها في المال الذي طرأ خلال هذه المدة".

الخلاصة:

لقد توصلنا في الختام إلى أنه كان لجائحة كوفيد-19 من الآثار ما لم تستطع أقوى الدول في العالم على مجابته، ونفس الشيء بالنسبة للدول النامية والدول الإسلامية، من تحويل عدد كبير من



الأشخاص إلى خانة الفقراء والبطالين لحد الساعة، كما ظهر جليا أهمية ركن الزكاة في القيام بدوره في مثل هذه المحن، نظرا لمرونة أحكامها وتنوعها. وضرورة إعادة النظر في وظيفة مؤسسات الزكاة. وقد تسببت الجائحة التي أمت ببلدان العالم في تأثيرات واسعة النطاق على كل مجال من مجالات التنمية كما لم تفعله أزمات قبلها، ومن الخسائر تعطيل كثير من الأعمال، والتزام الناس بيوتهم، استجابة لأوامر الجهات المختصة مما أوقع كثيرا من الأسر والمؤسسات في حالة الحاجة. والمجتمع المسلم في هذه الحال، يتعين عليه وجوبا كفاثيا أن يتكفل بحاجات الفقراء والمعوزين ولذلك جاء ركن الزكاة فريضة شرعية، وضرورة اجتماعية لهذا ينبغي أن تتجه الدعوة إلى من بلغ لديهم نصاب الزكاة، ووسع الله في أرزاقهم، أن يتحسسوا حاجات إخوانهم، أفراد وأسرا ومؤسسات، وأن يقوموا بواجبهم. كما نقترح على مسؤولي مؤسسة الزكاة على مستوى الجزائر أن تبحث في سبل أكثر نجاعة لزيادة موارد الصندوق للمساهمة بالصفة الحقيقية لهذه الشريعة في علاج مشكلات أبناء الوطن، خاصة في سد حاجات الفقراء، وفتح وتهيئة فرص عمل للقادرين. وهذا أما ظهور أزمات حادة كجائحة كورونا (كوفيد-19)، وتراجع مداخيل النفط في آن واحد.

## المراجع:

1. دجمال لعمارة، "اقتصاديات الزكاة، والدور الجديد للدولة في الاقتصاد الإسلامي"، دار الخلدونية-الجزائر، دون طبعة، 1435هـ/2014م، ص7، ص18-ص28
2. د.حسين حسين شحاته، "دور فريضة الزكاة في الإصلاح الاقتصادي"، سلسلة دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي، دون طبعة، دون سنة نشر، ص5.
3. عثمان حسين عبد الله، "الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي"، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة - القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، 1409هـ/1989م، ص100، ص138
4. جمال حسن أحمد عيسى السراحنة. "مشكلة البطالة وعلاجها - دراسة مقارنة بين الفقه والقانون"، الإمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 1460هـ/2000م، ص272، ص276،
5. براق محمد، أ. كروش نور الدين، "الزكاة كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية ( إسقاط على تجربة الجزائر في تسيير أموال الزكاة)", دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الثانية، 1467هـ-2007م، ص175، ص118
6. د. مصطفى محمود عبد السلام، "المعالجة الاقتصادية للتخلف الاقتصادي"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص118، ص238.
7. الإمام ابن حجر العسقلاني، "فتح الباري"، دارالمعرفة- لبنان، دون طبعة، 2013، الجزء 3، ص262.
8. عز العرب فؤاد، "الزكاة في ضوء رؤية معاصرة"، القاهرة- مصر، دون طبعة، 1406هـ/1986م، ص9.
8. أ. أحمد إدريس عبدو. " الوافي في أحكام الزكاة- دراسة مقارنة بين المذاهب وآراء العلماء"، دار الهدى للطباعة والنشر. عين مليلة، 2006، ص28.
9. عبد الله بن حسين الموحان. " العولمة الاقتصادية من منظور إسلامي"، مركز الكون، جدة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1425هـ/2004م، ص232.

10. د. حسن محمد عبد الله أبو شويمة. " الأمن الاقتصادي في الشريعة الإسلامية – دراسة تأصيلية"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1437هـ/2016م، ص 37. ص 12
11. د. عبد المجيد قدي. " قضايا وتأملات في الاقتصاد الإسلامي"، دار الخلدونية، القبة، الجزائر، 1439هـ/2018م، ص 118، ص 88
12. د. محمد بن صالح حمدي. " الاقتصاد الإسلامي مبادئ وأسس"، كتابك، الطبعة الثانية، 1437هـ/2016م، ص 129. ص 229
13. الطاهر قانة. "اقتصاديات صرف النقود والعملات"، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، القبة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1430هـ/2009م، ص 57
14. د. غازي عناية. "الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي"، بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى. 1409هـ/1989م، ص 9-11، ص 50
15. د. عدنان بن جمعان الزهراني. " فلسفة الجمال في مبادئ الاقتصاد الإسلامي- تحليل نظري وتطبيقي فقهي". منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، دون طبعة، دون سنة نشر، ص 59. ص 63
16. د. جلال جويذة القصاص. "الأزمات الاقتصادية العالمية وعلاجها من المنظور الإسلامي"، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2010، ص 129.
17. د. يوسف القرضاوي، "دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية"، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، 2001م، ص 9
18. شوايش وليد مصطفى، " السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي"، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا الو.م.أ، الطبعة الأولى، 2001، ص 258-259.
19. د. حسام الدين بن موسى عفانة، "يسألونك عن الزكاة"، أيوديس، بيت المقدس، فلسطين، الطبعة الأولى (1)، 1428هـ/2007م، ص 121.
20. د. فؤاد أبو عبد الله العمر. " نحو تطبيق معاصر لفريضة الزكاة"، منشورات ذات السلاسل، الكويت، دون طبعة، 1984، ص 134
21. عز العرب فؤاد، "الزكاة في ضوء رؤية معاصرة"، القاهرة- مصر، دون طبعة، 1406هـ/1986م، ص 37.
22. (سليمان، 1437 هـ/2015م)
23. Banque Société Générale, «Guide de la Zakat el Maal et des Intérêts bancaires», Muslim Hands France, p12.
24. M. Anton Athoillah1, « Zakat as an Instrument of Eradicating Poverty (Indonesian Case)», Sharia and Law Faculty, UIN Sunan Gunung Djati Bandung, p 84.
25. Dr. Adel Moham, «Zakat as a Benchmark to Evaluate Economic Growth: An Alternative Approach», International Journal of Business and Social Science Vol. 3 No. 18 [Special Issue – September 2012, p 245
26. د. زهير بن عمر بن أحمد الخلاقي، "استثمار أموال الزكاة في مشاريع تعود على مستحقيها"، مجلة القلم (علمية – محكمة)، العدد (2)، 2014، ص 6.
27. عبد الباسط القرعان ومنير سليمان. " دور الزكاة في معالجة مشكلة التضخم - دراسة فقهية اقتصادية"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج (11)، ع (4)، 1437 هـ/2015م، ص 394
28. مجلة النماء، نشرية دورية عن صندوق الزكاة لقطر، العدد 2، رجب- يوليو 1429 / 2008، ص 12

29. " مجلة المجمع الفقهي الإسلامي "، العدد 3، الجزء 1، ص 421.
30. د الشيخ محمد المأمون القاسمي، " إخراج الزكاة بين التأجيل والتعجيل في ظل الظروف الطارئة والجوائح القاهرة"، ندوة البركة الأربعون للاقتصاد الإسلامي (وضع الجوائح والقوة القاهرة)، 2020، ص 9.
- مواقع الإنترنت:
1. كتاب التنبهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة - كتاب الجوائح - المكتبة الشاملة الحديثة الرابط: (<https://al-maktaba.org/book/p1>)
2. د مسلم بن محمد الدوسري، " الجوائح والقوة القاهرة - نظرة من خلال القواعد الكلية والمقاصد العامة-"، ندوة البركة الأربعون للاقتصاد الإسلامي، أبريل 2021، عن الموقع [www.albaraka.org](http://www.albaraka.org)، تاريخ الاطلاع، ص 4.
3. <https://help.unhcr.org/iraq/coronavirus-covid-19-resources> 01:30، 2021/10/02 ، بتاريخ
4. <https://www.aa.com.tr/ar:01:30>، بتاريخ: 2021/10/02، على الساعة: 01:30
5. <https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-condition/symptoms-causes/syc-20479963> ugn hgshu, 10:30
6. <https://www.unicef.org/ar> 2021، 01:30/10/02 ، بتاريخ
7. [blogs.worldbank.org](https://blogs.worldbank.org) 02:00، 2021/09/29، بتاريخ
8. <http://www.aa.com.tr/ar.p02:00>، 2021/10/05، تاريخ الاطلاع
9. بول بليك، وادواد يفياشي، [blogs.worldbank.org](https://blogs.worldbank.org)، 12 14 ، 2020 ، (04 ، 10 ، 2021).
10. دار الخدمات النقابية والعمالية- مصر -الأربعاء 14 أكتوبر 2020، تاريخ الاطلاع 2021/08/08.
11. تقرير الفقراء والرخاء المشترك 2020، شبكة إحصاء الفقر، الآفاق الاقتصادية العالمية.